الإرسَالُ في الْحديـثِ
مَفهـومُه وحُجِّيتُـه

د/ صالح عومار
جامعة الأمير عبد القادر

مدخل:

الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال مَن شاء ما شاء، **ذلك** هديٌ نبوي وجّهَ إليه النبي - صلى الله عليه وآله سلم - أصحابَه وأمّته، ترغيبا في حفظ سنته وحفظ هذا الدين، وتبليغها من بعدهم، نشرا للعلم وإخراجا للناس من ظلمات الجهل إلى نور العلم والإيمان، مع تحذيره من الكذب عليه - عليه الصلاة والسلام - أو التقوُّلِ عليه ما لم يقله، فعن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله سلم : "نضّرَ الله امرءا سمع منّا حديثا فبلّغه كما سمعه، فرُبّ مُبَلَّغٍ أوعى من سامِعٍ".[1] ففهم الصحابة هذا التوجيه النبوي العلمي، فاجتهدوا في حفظ سنته في حياته وبعد مماته - صلى الله عليه وآله سلم -، فكان منهم حفاظ الإسلام؛ أبو هريرة، وابن عمر، وأنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري، وعائشة، وابن عباس، وجابر بن عبد الله... ثم راحوا يعلمون الناس بعدهم، وينشرونها في الآفاق في طبقة التابعين... فأتباع التابعين...

وذلك منهجٌ علمي رفع لواءَه أئمةُ الإسلام وحفاظ الملة ومحدثوا الأمة، فبعد أن كان الصدق والسنة هما سمة المجتمع الإسلامي الأول، تبدّلت الأحوال ووقعت الفتن، وظهرت الأهواء والبدع... عندها وجدنا الأئمة يحتاطون في تبليغ السنة النبوية، حرصا منهم على أن يبقى هذا المصدر غضا

طريًا كما أخذوه عنه – صلى الله عليه وآله سلم –، فقد روى الإمام مسلم في مقدمة صحيحه عن مجاهد قال: "جاء بشيرٌ العَدَويّ إلى ابن عباس فجعل يُحَدِّث ويقول: قال رسولُ الله – صلى الله عليه وآله سلم –، قال رسولُ الله – صلى الله عليه وآله سلم –، فجعل ابنُ عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابنَ عباس!، ما لي لا أراك تسمع لحديثي؟، أُحدِّثك عن رسول الله – صلى الله عليه وآله سلم –، ولا تسمع، فقال ابن عباس: إنّا كُنّا مَرّةً إذا سمعنا رجلا يقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وآله سلم –، ابتَدرَتْهُ أبصارُنا، وأصغَينا إليه، فلما ركب الناسُ الصَّعْبَ والذَّلُولَ، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"،[2] ويقول إمام التابعين محمد بن سيرين – رحمه الله – مؤرخا بدايةَ نشوء علم الإسناد: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سمُّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"،[3] ويقول أيضا: "إن هذا العلم دين، فانظروا عمّنْ تأخذون دينكم".[4]

وهكذا برز علم الإسناد منذ الصدر الأول كمنهج علمي تروى به السنة النبوية، وارتسمت معالمه وأصوله في الأوساط العلمية، وفي مختلف الطبقات، فلا تجد أحدا يخبر بشيء عن النبي – صلى الله عليه وآله سلم –، أو عن صحابته، إلا ويُبيّن عمن سمعه وممن أخذه من الثقات العدول المتقنين، فكان هكذا علم الإسناد هو المنهج العلمي العام الذي اعتمد في ذلك الزمان في مختلف الأمصار الإسلامية لتلقي العلم ثم لنشره. وما انتشار الرحلة في طلب الحديث ومنذ عهد مبكر – أي منذ عهد الصحابة – إلا دليل قاطع على المكانة العظيمة والأساسية التي احتلّها علمُ الإسناد في الأوساط العلمية... حتى غدا شعارا علميا، وشرطا أساسا، وركنا متينا في قبول الأخبار وتصحيحها، يقول شعبة بن الحجاج – رحمه الله –: "إنما يُعلم صحة الحديث بصحة الإسناد"،[5]

ويقول عبد الله بن المبارك – رحمه الله -: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"،[6] ويقول يحيى بن سعيد القطان – رحمه الله -: "الإسناد من الدين".[7]

وهذا شيء علمي مقطوع به، مستفيضٌ نقله عن جميع الأئمة في تلك الأزمان، ولا يسع أحدا إنكاره أو المراء فيه، يقول الإمام عبد الرحمن المعلمي – رحمه الله -: "ومن مارس أحوال الرواية وأخبار رواة السنة وأئمتها، علم أن عناية الأئمة بحفظها وحراستها ونفي الباطل عنها والكشف عن دخائل الكذابين والمتهمين، كانت أضعاف عناية الناس بأخبار دنياهم و مصالحها...".[8]

وقد غدا علم الإسناد خصيصةً فاضلة لهذه الأمّة – زادها الله شرفا وعزا – امتازت به عن سائر الأمم، فحفظت به دينها، وصانت سنّةَ نبيها – صلى الله عليه وآله سلم - عن كل دخيل، يقول الإمام أبو محمد بن حزم – رحمه الله -: " ما نَقَلَهُ الثّقةُ عن الثقة كذلك حتى يبلغ به إلى النبي – صلى الله عليه وآله سلم -، يُخْبر به كلّ واحد منهم باسْمِ الذي أخبر عنه ونَسَبِه، وكلّهم معروف الحال والعين، والعدالة والزمان والمكان... وهذا نقلٌ خصّ الله عز وجل به المسلمين دون سائر الملل كلّها، وأبقاه عندهم غضّاً جديدا على قديم الدهور، مُذْ أربعمائة وخمسين عاماً في المشرق والمغرب... "،[9] إلا أن هذا المنهج العلمي الذي كان يُلقي بظلاله الوافرة على مختلف الأمصار الإسلامية، وتلتزمه مختلف الحواضر العلمية، كانت تتخله من أول يوم – وخاصة بعد حدوث الفتنة - استثناآت وخروقات – سنّة الله في خلقه ودعواته – كرواية المجروحين وأهل الأهواء، وكعدم التزام الإسناد المتصل من بعض الرواة، وهو ما عُرف في الأوساط العلمية بالإرسال في الأحاديث والأخبار.

والإرسال، أو تعليل الأخبار بالإرسال من أوائل الأصول والقواعد العلمية الحديثية ظهورا، كما سبق بيانه في قصة ابن عباس وقول ابن سيرين، فإن بعض الرواة كانوا يتسمّحون في إرسال الأحاديث قبل وقوع الفتنة، لكن لما ركب الناسُ الصَّعْبَ والذَّلُولَ وقف أهل العلم لهم موقفا علميا صارما: وجوب الإسناد في الرواية والإخبار، وعدم قبول أيّ حديث أو خبر عن النبي – صلى الله عليه وآله سلم – إلا ببيان مستند راويه ومعتمده في هذا النقل.

وهذا مما يؤكد أن لزوم ظاهرة الإسناد والتثبت في الرواية، ورفض المراسيل والمنقطعات قد اعتُمِد كمنهج علمي منذ الصدر الأول، أي منذ عهد الصحابة وكبار التابعين – منتصف القرن الهجري الأول –، ولا تجد بعد هذا إلا من يحدث عن شيخه عمّن حدثّه... إلى رسول الله – صلى الله عليه وآله سلم .

وهكذا، فإن ظاهرة الإسناد انتشرت وأضحت هي سمة التعليم والتحديث والإخبار في ذلك العصر، فلا نجد أحدا يعلم الناس ويحدثهم بسنة النبي – صلى الله عليه وآله سلم –، أو سنة الخلفاء الراشدين، إلا وهو يسند حديثه وروايته، ومن لم يلتزم هذا الأصل العلمي فلن يجد أحدا يستمع إليه أو يأخذ عنه.

المبحث الأول: مفهومُ الإرسال

لغة:

أما المرسل فأصل معناه اللغوي كما يقول ابنُ فارس: "أصلٌ واحد مُطّرِد مُنْقاسٌ، يدل على الانبعاث والامتداد"،[10] أما المعاني المشتقة من هذا المعنى الأصلي للكلمة فيظهر أن الإرسال بمعنى: "الإطلاق والإهمال"،[11] هو المعنى الملحوظ في اصطلاح الإرسال.

يقول ابن منظور: "وأرسل الشيء: أطلقه وأهمله، وقوله سبحانه وتعالى

(أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ) (مريم: من الآية83) قال أبو العباس: وإرساله الشياطين على الكافرين تخليته وإيّاهم، كما تقول: كان لي طائر فأرسلته، أي خَلّيْتُه وأطلقته... ويقال: جاءت الإبل أرسالا: إذا جاء منها رَسْلٌ بعد رسْلٍ... وأرسلوا إبلهم إلى الماء أرسالا أي قطعا..."،[12]

"ويقال: جاءت الخيل أرسالا: أي قطيعا قطيعا..."،[13] قال ابنُ سِيدَهْ: "الرَّسَل بفتح الراء والسين، القطيع من كل شيء، والجمع أرسال، وجاءوا رَسْلَةً رسْلَةً أي جماعة جماعة".[14]

وعلى وَفْقِ هذا المعنى اللغوي للإرسال، جاء اصطلاح أهل الحديث للإسناد غير المتصل بالحديث المرسل، قال الحافظ العلائي: "فكأن المرسِل أطلق الإسناد ولم يقيّده براو معروف... فقيل للحديث الذي قُطع إسناده وبقي غير متصل: مرسل، أي كل طائفة منهم لم تلق الأخرى ولا لحقتها..."،[15] ويقول الحافظ ابن حجر: "لأن بعض الإسناد منقطع عن بقيته".[16] فظهرت إذن العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي، فالذي يرسل الحديث كأنه أطلق روايته وأهملها "فانبعثت دون قيد أو ضابط، فلا يمكن لذلك الوقوف منها على يقين أو الاحتجاج بها".[17]

اصطلاحا:

ومن المعنى اللغوي للإرسال السابق بيانه وهو "الإطلاق والإهمال"، جاء استعمال المحدثين لمصطلح الإرسال، والمرسل من أوائل المصطلحات الحديثية ظهورا عند أهل الحديث، وقد كان استعمالهم له وفق معنيين اثنين؛

الأول: يطلقون الإرسال بمعنى الانقطاع في جميع الطبقات، وفي مختلف أجزاء الإسناد،[18] وهذا هو الموجود في كلام الأئمة المتقدمين وفي مصنفاتهم الحديثية، وبخاصة في كتب العلل، والمراسيل، والرجال... يقول

الإمام مسلم في مقدمة جامعه المسند الصحيح: "... لأني وجدتُ رواةَ الأخبار قديما وحديثا يروي أحدهم عن الآخر الحديثَ ولَمّا يُعايِنْهُ ولا سمع منه شيئا قطّ، فلما رأيتُهم استجازوا روايةَ الحديث بينهم هكذا على الإرسال مِنْ غير سماع..."،[19] ويقول الإمام أبو عيسى الترمذي: "حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال أن جابر بن عبد الله الأنصاريَّ قال: خرج علينا رسول الله – صلى الله عليه وآله سلم - يوما فقال: إني رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي.....

قال أبو عيسى: هذا حديث مرسل، سعيد بن أبي هلال لم يدرك جابر بن عبد الله"،[20] ويقول الخطيب البغدادي حاكيا مذهب أهل الحديث في هذا المعنى: "لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلَّسٍ، هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه، نحو رواية...".[21]

ويلحق بهذا المعنى روايةُ المبهم في الإسناد فهي عند أهل الحديث من المرسل، وقد يسميها بعضهم منقطعا.[22]

الثاني: تخصيص معنى الإرسال اصطلاحا بما أضافه التابعيُّ – صغيرا كان أم كبيرا - إلى النبي - صلى الله عليه وآله سلم - مما سمعه من غيره،[23] وهذا المعنى هو الشائع في الاستعمال، يقول الحافظ ابن عبد البر الأندلسي: "فأما المرسل فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي - صلى الله عليه وآله سلم -... فهذا هو المرسل عند أهل العلم"،[24] ويقول الإمام الشافعي: "... فأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله فلا أعلم منهم واحدا يقبل مرسلُه، لأمور..."،[25] فهو يسمي كلا منهما مرسلا، ويقول أبو عبد الله الحاكم النيسابوري: "فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيد

متصلة إلى التابعي فيقول التابعي: قال[26] رسول الله – صلى الله عليه وآله سلم".[27]

فهذا هو معنى الإرسال في أشهر استعمالَيْ المحدثين، يُبيّنه الخطيب البغدادي بقوله: "باب معرفة ما يستعمل أصحابُ الحديث من العبارات:

... وأما المرسل: فهو ما انقطع إسناده بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي – صلى الله عليه وآله سلم -.

... والمنقطع مثل المرسل، إلا أن هذه العبارة تستعمل غالبا في رواية من دون التابعي عن الصحابة، مثل أن يروي مالك بن أنس عن عبد الله بن عمر... وما أشبه ذلك".[28]

أمثلة لأحاديث مرسلة:

1/ يقول الإمام أبو داود السجستاني: "حدثنا عبد السلام بن عتيق الدمشقي حدثنا أبو مِسْهر حدثني يحيى بن حمزة حدثني محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيّب أن رسول الله – صلى الله عليه وآله سلم - نهى عن بيع الحيّ بالميت".[29]

2/ ويقول: "حدثنا محمد بن خلاّد حدثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني عطاء قال: جاءت امرأةٌ إلى النبي - صلى الله عليه وآله سلم - تشكو زوجَها، فقال: أتَرُدِّينَ عليه حديقته؟، قالت: نعم وزيادة، قال: أما الزيادة فلا".[30]

3/ ويقول: "حدثنا وهبُ بن بقية عن خالد بن يونس عن الحسن قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وآله سلم -: إذا صلى أحدكم للقوم فليُقَدِّر الصلاة بأضعفهم، فإن وراءه الكبير والضعيف وذا الحاجة والمريض والبعيد".[31]

المبحثُ الثّاني: دَوافِعُ الإرسَالِ

يمكن تلخيص أهمّ الدوافع والأسباب التي جعلت الرواة في تلك العصور يرسلون الأخبار والآثار أحيانا ولا يسندونها، فيما يأتي:

1/ قُرْب عهدهم بالعهد النبوي، حيث صدق الرواة وأمانتهم، ووثوق بعضهم ببعض، وهذا واضح في قول ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سمُّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم".

2/ قد يكون سبب الإرسال هو المذاكرة، يقول الحافظ ابن عبد البر معدِّدًا أسباب الإرسال ودوافعه: "والإرسال قد تبعث عليه أمورٌ لا تضيرُه، مثل؛... أو: تكون مذاكرةً، فربما ثقل معها الإسناد وخفّ الإرسالُ، إما لمعرفة المخاطَبين بذلك الحديث واشتهاره عندهم، أو لغير ذلك من الأسباب الكائنة في معنى ما ذكرناه"،[32] ويقول الإمام مسلم بن الحجّاج: "... كما بيّنا من قبلُ عن الأئمة الذين نقلوا الأخبار، أنهم كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث إرسالا، ولا يذكرون من سمعوه منه، وتارات ينشطون فيها فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا...".[33]

3/ وقد يكون الدافع للإرسال هو استعمال ما تضمنت تلك الأحاديث من أحكام، فلا يلتفتون إلى ذكر الإسناد، يقول الخطيب البغدادي: "وربما أرسلوها اقتصارا وتقريبا على المتعلم لمعرفة أحكامها كما يفعل الفقهاءُ الآن في تدريسهم، فإذا أريد الاستعمال احتيج إلى بيان الإسناد، ألا ترى إلى عروة بن الزبير لمّا أنكر على عمر بن عبد العزيز تأخير الصلاة، وأرسل له خبر أبي مسعود الأنصاري عن النبي – صلى الله عليه وآله سلم – في صلاة جبريل،[34] استثبته عمر بن عبد العزيز لحاجته إلى استعمال الخبر، وقال له: اِعلم ما تقول

يا عروة، فأبان له إسناده ليقطع بذلك عذره، وكان ابتداء عروةَ عمرَ بالخبر على سبيل المذاكرة والتنبيه ليسأل عمر عنه، فلما احتيج إلى استعماله استثبته عمر فيه فأسنده له..."،[35] ويقول أيضا:

"وأما كَتْبُ أصحاب الحديث المراسيل والروايةُ لها، فإنه على ضروب، أحدها: لاستعمال ما تضمنت من الأحكام عند من رأى قبولها ووجوب العمل بها، مع إجماعهم على الفرق بينها وبين المسندات في الصحة والثبات..."[36].

وهناك غير ما ذكرت من الأسباب والدوافع،[37] اكتفيت بما ذكرت قصد الإيجاز وعدم التطويل.

المبحث الثالث: حُجّيّةُ الحديثِ المُرسَل

رواية الحديث النبوي لم تكن كلها على الإسناد والاتصال - والذي هو الأصل والمنهج العلمي العام بعد وقوع الفتنة - بل وُجد في الرواة والأئمة من كان يرسل أحيانا بعض الأخبار والأحاديث لدوافع وأسباب سبق بيان أهمها... أدى هذا إلى وجود كمٍّ من الأحاديث رويت مرسلة، كان موقف الأئمة منها متباينا؛ فمنهم من لزم الأصل ولم يحتج إلا بالمسندات فقط، ومنهم من أخذ بها؛ إما على الاستيعاب، أو عند الحاجة. تبع كل هذا كلامُ أئمة النقد في حجيّة هذه الأحاديث، هل تقبل أم تردّ؟، فكانوا فريقين:

1/ المحتجون بالمرسل:

فممن نقل عنه الاحتجاج بالأخبار المرسلة من الأئمة؛ أبو حنيفة، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، وعبد الرحمن الأوزاعي،[38] يقول الحافظ ابن عبد البر: "وأصل مذهب مالك – رحمه الله – والذي عليه جماعة أصحابنا المالكيين؛ أن مرسل الثقة تجب به الحجّة ويلزم به العمل، كما يجب بالمسند سواء... وجملة مذهب مالك في ذلك إيجاب العمل بمسنده (أي: الثقة)

ومرسله ما لم يعترضه العمل الظاهر ببلده، ولا يبالي في ذلك من خالفه في سائر الأمصار...

ألا تراه يرسل حديث الشُّفْعَة ويعمل به، ويرسل حديث اليمين مع الشاهد ويوجب القول به، ويرسل حديث ناقة البراء بن عازب في جنايات المواشي ويرى العمل به..."،[39] ويقول الإمام أبو داود السِّجستاني في رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه:

"وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى، مثل سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره... فإذا لم يكن مسند غير المراسيل ولم يوجد المسند، فالمرسل يحتج به، وليس هو مثل المتصل في القوة".[40]

وهذا النقل عن بعض الأئمة في موقفهم من الحديث المرسل، ثم شرح وتوضيح أبي داود للمرسل الذي يحتج به ومتى يحتج به، إضافة إلى سياق كلامه والذي يشعر بمتابعته لمن ذكر من الأئمة، يوضح بيت القصيد في موقف الأئمة من المرسل، وهو ما ختم به أبو داود كلامه، أن المرسل إنما يحتج به الأئمة إذا لم يجدوا في الباب غيره من المسندات، فالأئمة حسب أبي داود يحتجون بالحديث المرسل استثناء لا أصالةً.

وهذا أولى وأصوب ممن نقل عنهم الإطلاق احتجاجا بكلام أبي داود هذا، وفي هذا الاتجاه تأتي حكاية الإمام ابن جرير الطبري عن حال الأئمة قبل الشافعي في هذا الباب حيث قال: "لم يزل الناس على العمل بالمرسل وقبوله، حتى حدث بعد المِئتين القولُ برده"،[41] والعمل بالمرسل وقبوله أوسع من الاحتجاج به وجعله هو والمسند سواء، فليُتَنبّه!

ثم إن المقصود بالمرسل هنا هو مرسل التابعين لا مطلق المراسيل، يقول

الحافظ العلائي عند ذكره مذاهب العلماء في حجية المرسل: "الثالث: اختصاص القبول بالتابعين فيما أرسلوه على اختلاف طبقاتهم، وهذا هو الذي يقول به مالك وجمهور أصحابه وأحمد بن حنبل، وكل من يقبل المرسل من أهل الحديث...".[42]

ووجه احتجاج من احتج بالمرسل من هذه النصوص، أنها تبيّن جريان عمل التابعين والأئمة بعدهم على العمل بالمرسل والاحتجاج به دون نكير من أحد، فدلّ أنه كان عندهم حقّا ودينا يُعتمد عليه، يقول الحافظ الزيلعي:

"... وعليه جرت جمهرة فقهاء الأمة من الصحابة والتابعين إلى رأس المائتين..."،[43] فلو كان المنقطع والمتصل مختلفي الحكم لبيّنوه، يقول أبو بكر الخطيب: "قال بعض من احتج بصحة المراسيل: لو كان حكم المتصل والمنقطع مختلفاً لبيّنه علماء السلف، ولألزموا أنفسهم التحفظ من رواية كل مرسل عن رسول الله – صلى الله عليه وآله سلم –، وبينوا ذلك لأتباعهم".[44]

2/ مُسْقِطوا الاحتجاج بالمرسل:

بينما ذهب جمهور أهل الحديث وأئمته إلى إسقاط الاحتجاج بالحديث المرسل، يقول الإمام مسلم: "والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"،[45] ويقول الإمام الترمذي: "والحديث إذا كان مرسلا فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث،قد ضعّفه غيْرُ واحد منهم..."،[46] ويقول الحافظ ابن عبد البر: "وقال سائر أهل الفقه وجماعة أصحاب الحديث في كل الأمصار فيما علمتُ: الانقطاع في الأثر علّة تمنع من وجوب العمل به، وسواء عارضه خبر متصل أم لا، وقالوا إذا اتصل خبر وعارضه خبر منقطع لم يعرّج على المنقطع مع المتصل، وكان المصير إلى المتصل دونه".[47]

وعلى هذا القول "أكثر الأئمة من حفاظ الحديث ونقاد الأثر".[48]

أدلّتهم:

1/ من أهمّ أدلة أئمة الحديث على إسقاط الاحتجاج بالأحاديث المرسلة وعدّها من الضعيف المطّرح، هو ما سبق بيانه من الاعتماد المبكر لعلم الإسناد كركن أساس في رواية الحديث النبوي، وأنه لا يقبل خبر إلا مسندا متصلا بالثقات العدول، كما قال محمد بن سيرين، وحكاية ابن عباس، أما الأئمة بعدهم فثبت عنهم العديد من النقول تبيّن صحة اعتمادهم الإسناد في رواية الحديث النبوي، وردّهم كلَّ خبر لم يكن مسندا، وهذه الآن زيادة في النقل عنهم:

- روى الإمام أبو عيسى الترمذي في كتابه (العلل الصغير) بإسناده عن عتبة بن أبي حكيم: "أنه كان عند إسحاق بن أبي فروة وعنده الزهري، قال: فجعل ابنُ أبي فروة يقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وآله سلم –، فقال له الزهري: قاتلك الله يا ابنَ أبي فروة! ما أجرأك على الله عز وجل!! ألا تُسنِد حديثك؟! ألا تسند حديثك؟! تحدثنا بأحاديث ليس لها خُطُمٌ ولا أزِمَّةٌ"،[49]

يقول د/ الشريف حاتم العوني معلقا على قصة ابن عباس وابن سيرين: "وفي ذلك ردّ على من زعم أن أوّل من ردّ الحديث المرسل الإمامُ الشافعي، فهذا عبد الله بن عباس – رضي الله عنه – قد سبقه إلى ذلك، وتلاه أيضا محمد بن سيرين، والزهري".[50]

- وروى الإمام أبو عبد الله البخاري في جامعه الصحيح قصّةَ إمامة جبريل للنبي – صلى الله عليه وآله سلم – وفيها: "أن عمر بن عبد العزيز أخّر الصلاة يوما وهو بالكوفة، فدخل عليه عروة بن الزبير فأخبره أن المغيرة بن شعبة أخّر الصلاة يوما وهو بالكوفة، فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال: ما هذا يا مغيرة؟! أليس قد علمتَ أن جبريل نزل فصَلّى فصلى رسولُ الله – صلى

صلى الله عليه وآله سلم -، أو عن صحابته رضي الله عنهم، إلا وهو يسنده عمن سمعه إلى منتهاه، حتى أضحت ظاهرة الإسناد هي سمة العلم والتعليم، والتحديث والإخبار في تلك العصور، وفي مختلف الأمصار، ولا تجد أحدا يتعلم أو يعلم إلا وهو يسند معلوماته حديثيةً كانت أم فقهية، تفسيرية أم لغوية... ولا يقبلون خبَرَ إلا من يثقون في دينه، ولا يتهمونه في صدقه...

فالقول إذن بأن الإمام الشافعي هو أوّل من تكلم في ردّ المرسل، وتبعه على ذلك أحمد بن حنبل والناس، فيه نظر من وجوه عدّةٍ:

أولها: ما ذكرته من اعتماد الإسناد منذ عصر مبكر.

ثانيا: أنه يلزم على هذا القول أن جلّ أئمة الحديث بعد الشافعي، وهم من هم في إمامتهم وتمكنهم من الصناعة الحديثية حتى أصبحت مصنفاتهم أجلّ المصنفات الحديثية بإجماع الأمة، بل هي دواوين السنة النبوية، وإليهم المرجع في النقد الحديثي كلّه... يلزم من هذا القول أن هؤلاء الجهابذة لم يكونوا إلا مقلدين لخطإ الشافعي، ولم يتنبه أحدٌ منهم إلى ضعف هذا القول منه، فبنَوْا مصنفاتهم وعملهم كله عليه... ولا يشك منصف حينئذ في ضعف هذا المأخذ منهم...

ثالثا: أن الشافعي عندما تكلم في هذه المسألة لم ينسب هذا القول إلى نفسه، وإنما كان ينقل عن أهل العلم قبله، فهو إذن ناقل ومؤصل لعلم متوارث جيلا عن جيل، وصنيعه هذا شبيه إلى حد كبير بصنيعه في علم أصول الفقه، فالإمام الشافعي هو أول من تكلم في علم أصول الفقه من حيث التأصيل والتقعيد والبيان، لا من حيث الابتداع والابتكار، لأن قواعد أصول الفقه كانت معلومة مطبقة منذ الصدر الأول... وهو أيضا أول من تكلم في ردّ المرسل من حيث التأصيل والبيان، لا من حيث الابتداع والابتكار، لأن قاعدة اعتماد الإسناد

وردّ المنقطع كانت معلومة متبعة عمليا منذ العهد الأول. فالشافعي إذن، إنما حاز السبق والفضل في جانب التنظير والتأصيل.

يؤكد هذا المعنى الذي حرّرتُه أبو بكر الخطيب بكلام علمي متين، استند فيه إلى واقع الرواية لا إلى مجرد الرأي والظن، فقال:

"ولو كان حكم المتصل والمرسل واحدا، لما ارتحل كتبةُ الحديث وتكلفوا مشاق الأسفار إلى ما بعُد من الأقطار للقاء العلماء والسماع منهم في سائر الآفاق، ومن قبلُ قد سلك غيرُ واحد من الصحابة هذه الطريقة في الرحلة للسّماع... فلو كان المرسل يغني عن المتصل إذ هو بمثابته، لما تعب القوم هذا التعب كله، ولا أعملوا الْمَطيَّ بالرحل وأدخلوا المشاق على أنفسهم، وتشددوا على من سمعوا منه التشدد المأثور عنهم، والنظر يدل على أنهم إنما فعلوا ذلك **لافتراق الحكم** في الرواية بين الاتصال والإرسال، والله أعلم".[54]

2/ ومن الأدلة الواقعية أيضا على ردّ الحديث المرسل وعدم الاحتجاج به، هي الجهل بحال الساقط المحذوف،[55] فقد كان الأئمة يروون عن الثقات وعن الضعفاء والمجروحين أيضا، فيرسلون مروياتهم أحيانا ويرسلونها تارة أخرى، فإذا أرسلوها تَطرّق الاحتمال إلى حال هذا الراوي – أو أكثر – المحذوف، يقول أبو عيسى الترمذي:

"ومن ضعف المرسل فإنه ضعفه من قبل أن هؤلاء الأئمة قد حدثوا عن الثقات وعن غير الثقات، فإذا روى أحدهم حديثا وأرسله، لعله أخذه عن غير ثقة..."،[56] ويقول الحافظ ابن عبد البر: "وحجتهم في ردّ المراسيل ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر، وإنه لا بد من علم ذلك، فإذا حكى التابعي عمن لم يلقه، لم يكن بدٌّ من معرفة الواسطة، إذ قد صح أن التابعين أو كثيرا منهم رووا عن الضعيف وغير الضعيف، فهذه النكتة عندهم في ردّ

المرسل، لأن مرسله يمكن أن يكون سمعه ممن يجوز قبول نقله وممن لا يجوز، ولا بد من معرفة عدالة الناقل، فبطل لذلك الخبر ا لمرسل للجهل بالواسطة، قالوا: ولو جاز قبول المرسل لجاز قبول خبر مالك، والشافعي، والأوزاعي ومثلهم، إذا ذكروا خبرا عن النبي – صلى الله عليه وآله سلم –، ولو جاز ذلك فيهم لَجاز فيمن بعدهم إلى عصرنا، **وبطل المَعنى** الذي عليه مدار الخبر".[57]

فهذه هي أهمّ أدلة وحجج من ذهب من أهل العلم بالحديث إلى ردّ المراسيل وعدم الاحتجاج بها، ومن نظر بعين الإنصاف والعدل، والموضوعية العلمية، بعيدا عن الذاتية والتبريرات المذهبية، علم قوّة هذه الأدلة وواقعيتها، وبعدها عن النظريات المجردة والتجويزات العقلية، ولهذا لم يتخلف جماهير أئمة الصنعة الحديثية عن القول بهذا الأصل واعتماده منهجا علميا للنقد الحديثي.

وفي المقابل يظهر ضعف مأخذ من قوّى الحديث المرسل واحتج به، بل جعله هو والمسند المتصل سواء، وأساس تأصيلهم لمذهبهم في اعتقادي أنهم وجدوا بعض الأئمة السابقين؛ كمالك، والأوزاعي أخذوا وعملوا بأحاديث مرسلة، والأئمة لم يفصحوا عن سبب هذا العمل والاحتجاج هل هو قاعدة عندهم، أم هو في باب المتابعات والشواهد، أم حيث لا يجدوا غيره...؟ فجعلها مَنْ بعدهم قواعدَ وأصولا لأئمتهم وألزموهم ما لم يلتزموه. والأوْلى في اعتقادي أن توجه هذه التصرفات من الأئمة بما يتوافق مع الاتجاه العام لعلم الإسناد في ذلك الزمان، ألا وهو اعتماد الإسناد وردّ المنقطعات، وأنْ تُحمل هذه التصرفات على أنها استثناءات دعت إليها الحاجة، وهذا موجود في تصرفات الكثير من الأئمّة، حيث نجدهم يأخذون بالمرسل أو الضعيف عموما

إذا لم يجدوا في الباب غيره، أو تقوى عندهم بالمتابعات والشواهد، أو رجحوا به مسندا على آخر... وهكذا. وهذا لا يفهم منه منصف من أهل العلم أن المرسل أو الضعيف حجةٌ بمفرده عند الأئمة.

وهذا يجرنا إلى القول الفصل والراجح والموافق لمذهب أهل الحديث في هذا الباب، ألا وهو اعتماد الإسناد والاتصال أساسا ومنهجا علميا، مع ملاحظة أن بعض المراسيل قد يحفها من القرائن والملابسات العلمية ما يعطيها قوة وقبولا، فيحصل عند الناقد من الاطمئنان العلمي ما يجعله يقبلها ويقويها ويراها صالحة للعمل والاحتجاج؛ ككون المرسِل من كبار التابعين، أو كونه لا يروي إلا عن الثقات، وقد حكى الحافظ العلائي عن يحيى القطان وابن المديني وغيرهما من أئمة الحديث قبولهم مرسل من عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن ثقة،[58] وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "ولم يصحح أحمد المرسل مطلقا ولا ضعفه مطلقا، وإنما ضعّف من يأخذ عن غير ثقة، كما قال في مراسيل الحسن وعطاء: هي أضعف المراسيل لأنهما كانا يأخذان عن الكل... وكان أحمد يقوي مراسيل من أدرك الصحابة وأرسل عنهم كسعيد بن المسيب وغيره... وظاهر كلام أحمد أن المرسل عنده هو نوع الضعيف، لكنه يأخذ بالحديث إذا كان فيه ضعف ما لم يجئ عن النبي – صلى الله عليه وآله سلم – خلافه، أو عن أصحابه، قال الأثرم: كان أبو عبد الله... ربما أخذ بالحديث المرسل إذا لم يجئ خلافه"،[59] ويقول العلاّمة الألباني – رحمه الله –: "الحديث المرسل ونحوه من الضعيف إذا كان العمل على معناه، فإنه يتقوى ويصير صالحا للاحتجاج والعمل، بشرط أن لا يكون في العمل على مقتضاه خلاف، فالحديث حينئذ يُصحّح من الناحية الفقهية، وهي جريان العمل بمقتضاه".[60]

وهذا المنحى السابق بيانه هو الذي جعل الإمام الشافعي – رحمه الله –

يقول بتقوية مراسيل كبار التابعين دون غيرهم، وهو تابع في هذا المسلك لأهل الفن وأئمة الصناعة الحديثية، وقد تكلم في هذا الباب ناقلا عن أهل العلم قبله، ولم ينتقده أحدٌ ممن جاء بعده مع شهرته وشهرة كتابه "الرسالة"، بل قبلوا كلامه وارتضوه، وواقعهم العلمي النقدي خير شاهد، يقول الإمام الشافعي – رحمه الله – بعد ما سُئِل:

"فهل تقوم بالحديث المنقطع حجّةٌ على من علمه؟ وهل يختلف المنقطع؟ أو هو وغيره سواء؟

قال الشافعي: فقلتُ له: المنقطع مختلفٌ:

فمن شاهد أصحاب رسول الله من التابعين، فحدث حديثا منقطعا عن النبيّ، اعتُبِر عليه بأمورٍ:

منها: أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث، فإن شَرِكَهُ فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله بمثل معنى ما روى، كانت هذه دِلالةً على صحة من قَبِل عنه وحِفْظه، وإن انفرد بإرسال حديثٍ لم يَشْرِكْهُ فيه من يُسنده قُبِل ما ينفرد به من ذلك.

ويعتبر عليه بأن ينظر: هل يوافقه مرسِلٌ غيرُه ممن قُبِل العلم عنه من غير رجاله الذين قُبِل عنهم؟ فإن وجد ذلك كانت دلالةً يَقْوى له مرسَلُه، وهي أضعف من الأولى.

وإن لم يوجد ذلك، نُظر إلى بعض ما يُروى عن بعض أصحاب رسول الله قولاً له، فإن وجد يوافق ما رَوَى عن رسول الله كانت في هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسَلَه إلا عن أصلٍ يصحُّ، إن شاء الله.

وكذلك إن وجد عوامُّ من أهل العلم يُفْتون بمثل معنى ما روى عن النبي.

قال الشافعي: ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سَمَّى من روى عنه لم يُسَمّي

مجهولا ولا مرغوبا عن الرواية عنه، فيُستدلُّ بذلك على صحته فيما روى عنه.

ويكون إذا شَرِك أحدا من الحفاظ في حديثٍ لم يُخالفه، فإن وجد حديثُه أنقصَ، كانت في هذه دلائلُ على صحة مخرج حديثه.

ومتى خالف ما وصفتُ أضرَّ بحديثه، حتى لا يسع أحدا منهم قبول مرسَلِه.

قال: وإذا وُجدت الدلائل بصحة حديثه بما وصفتُ أحببنا أن نقبل مرسَله، ولا نستطيع أن نزعمَ أن الحجة تثبتُ به ثبوتها بالموتصل.

وذلك أن معنى المنقطع مغيَّبٌ، يحتمل أن يكون حُمِلَ عن من يُرغب عن الرواية عنه إذا سُمِّيَ، وأن بعض المنقطعات – وإن وافقه مرسَل مثله – فقد يحتمل أن يكون مخرجها واحدا، من حيث لو سُمِّي لم يُقبل، وأن قول بعض أصحاب النبي – إذا قال برأيه لو وافقه – يدلّ على صحة مخرج الحديث، دلالةً قوية إذا نُظر فيها، ويمكن أن يكون إنما غلط به حين سمع قول بعض أصحاب النبي يوافقه، ويحتمل مثلَ هذا فيمن وافقه من بعض الفقهاء".[61]

وهذا كلام علمي متين من مثل الإمام الشافعي – رحمه الله –، وقد حوى أدلة علمية من واقع الرواية الحديثية، دلت على أن الأصل هو الضعف والاستوحاش من المنقطعات، لكن إن كانت من كبار التابعين[62] وانضاف إليها ما ذكره الشافعي من قرائن علمية حديثية وفقهية، كان من العدل والإنصاف قبول تلك المراسيل والمنقطعات لقوتها عندئذ، مع بقائها دون المتصل في الحجة. وهذا الإمام الترمذي قد سلك هذا المسلك تأصيلا وتطبيقا في كتابه "السنن"، أما تأصيلا فقد قال عند تعريفه للحديث الحسن عنده:

"وما ذكرنا في هذا الكتاب: حديث حسن، فإنما أردنا به حُسْنَ إسناده عندنا. كل حديث يُروى لا يكون في إسناده من يُتَّهم بالكذب، ولا يكون

الحديث شاذا، ويُروى من غَيْرِ وَجْهٍ نحو ذاك، فهو عندنا حديث حسن".[63]

وهذا من أحسن ما يُمَثَّلُ به في هذا الباب، فالحديث الحسن عند الترمذي هو الحديث الذي يروى من أوجه متعددةٍ ويكون فيها ضعف إما من جهة الراوي أو من جهة الإرسال والانقطاع، فهو يقبله ويراه صالحا للاحتجاج بما حفّه من قرائن علمية، وفي جامعه أمثلة على تأصيله هذا.

وهذا التحقيق العلمي قد رجحه العديد من محققي الحفاظ، منهم الحافظ ابن رجب الحنبلي، فقد قال: "فإذا عضد ذلك المرسل قرائن تدل على أن له أصلا، قوي الظن بصحة ما دلّ عليه، فاحتُجّ به مع ما احتف به من القرائن، وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي، وأحمد وغيرهما...".[64]

الهوامش:

---

[1] - حديث صحيح، رواه: الشافعي "الرسالة" المسألة رقم 1102 - وأحمد 5/ 183 - والدارمي "المقدمة/ باب: الاقتداء بالعلماء" رقم (235) - والترمذي في "كتاب العلم/ باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع" 5/ 34 رقم (2657، 2658) وقال: "هذا حديث حسن صحيح" - وابن ماجه "المقدمة/ باب: من بلغ علما" 1/ 84 رقم (230) - وابن حبان في "صحيحه" رقم (67) "باب: ذكر رحمة الله جل وعلا من بلّغ أمة المصطفى - صلى الله عليه وآله سلم - حديثا صحيحا عنه/ كتاب العلم (ابن بلبان)" - وابن أبي عاصم في "كتاب السنة" رقم (94) "باب: ما ذكر عن النبي - صلى الله عليه وآله سلم - من أمره بلزوم الجماعة، وإخباره أن يد الله على الجماعة"، وصحّحه الألباني في "ظلال الجنة" - وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" 1/ 175.

[2] - رواه مسلم في مقدمة صحيحه 1/ 80، 81 (نووي) – والدارمي في "المقدمة/ باب: في الحديث عن الثقات" رقم (440) - وابن ماجه في "المقدمة/ باب: التوقي في الحديث عن رسول الله" 1/ 12 رقم (27).

يقول د/ الشريف حاتم العوني: "فكان هذا أول تطبيق عملي ظاهر لعلم الجرح والتعديل، وأول السؤال عن الإسناد، ورفض المراسيل. وذلك لظهور علتين اقتضت ذلك، هما علتا: رواية المجروح، والإرسال وعدم الإسناد". المنهج المقترح لفهم المصطلح ص 30.

[3] - رواه مسلم في مقدمة صحيحه 1/ 84 (نووي).

[4] - أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه 1/ 14 – والدارمي في "المقدمة/ باب: في توقير العلماء" رقم (425) – وابن حبان في "المجروحين" 1/ 21 – والرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (437-439).

[5] - رواه مسلم في مقدمة صحيحه 1/ 87.

[6] - رواه ابن عبد البر في "التمهيد" 1/ 55، 57.

[7] - نفسه.

[8] - التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل 1/ 49.

[9] - الفِصَل 2/ 221، 222.

[10] - معجم مقاييس اللغة ص 402.

[11] - وينظر للمزيد: "النهاية في غريب الحديث والأثر" لابن الأثير ص 187 – "مذكرة أصول الفقه" لمحمد الأمين الشنقيطي ص 143، 144 – "المنهج المقترح" د/ الشريف حاتم ص 41، 42.

[12] - لسان العرب: مادة (رسل) 3/ 1643- 646.

[13] - الصحاح للجوهري: مادة (رسل) 4/ 1708.

[14] - نقله عنه الحافظ العلائي في "جامع التحصيل" ص 23، 24.

[15] - نفسه.

[16] - النكت على كتاب ابن الصلاح ص 198.

[17] - المنهج المقترح ص 42.

[18] - ينظر للمزيد: النكت لابن حجر ص 199 – "فتح المغيث" للسخاوي 1/ 154، 155 - "جامع الأصول" لابن الأثير 1/ 62 – قال الحافظ العراقي: "المنقطع والمرسل عند المتقدمين واحد"/ التقييد والإيضاح على كتاب ابن الصلاح ص 22 - وهو أيضا مذهب أبي محمد بن حزم، انظر: الإحكام 2/ 143 - والمحلى 1/ 51، 2/ 113، 114 ، 7/ 44،...

[19] - مقدمة الجامع الصحيح 1/ 131، 132، وأيضا: 1/ 133، 136.

[20] - السنن 5/ 145 رقم 2860.

[21] - الكفاية في علم الرواية ص 384.

[22] - انظر: المراسيل لأبي داود رقم 290، 532 – معرفة علوم الحديث ص 27، 28 – علوم الحديث لابن الصلاح ص 62 (تقييد) – التقييد والإيضاح ص 62، 63.

[23] - ينظر: النكت لابن حجر ص 198، 199.

[24] - التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد 1/ 19، 21.

[25] - الرسالة ص 465 رقم 1277، وأيضا: ص 461- 471.

[26] - يقول الحافظ ابن حجر: "ليس مراد ذلك حصر ذلك في القول، بل لو ذكر الفعل أو التقرير بأي صيغة كان داخلا فيه، وإنما خصّ القول لكونه أكثر" النكت ص 197، وتعبير الخطيب البغدادي بلفظ الرواية أيضا يعم ويشمل – وينظر أيضا: "فتح المغيث" للعراقي ص 63، 64.

[27] - معرفة علوم الحديث ص 25، 26، و ص 37.

[28] - الكفاية ص 21 – وينظر أيضا: "جامع التحصيل" للحافظ العلائي ص 30، 31 – "علوم الحديث" لابن الصلاح (تقييد) ص 61 – "النكت" لابن حجر ص 199.

[29] - المراسيل ص 166 رقم 177.

[30] - نفسه ص 199 رقم 235.

[31] - نفسه ص 91 رقم 37.

[32] - التمهيد 1/ 17.

[33] - مقدمة جامعه الصحيح 1/ 136.

[34] - سيأتي ذكر القصة بتمامها وتخريجها في المبحث الثالث/ أدلة من أسقط الاحتجاج بالمرسل.

[35] - الكفاية ص 395، 396.

[36] - نفسه ص 395.

[37] - ينظر لها بالتفصيل: "التمهيد" لابن عبد البر 1/ 17، 38 – "الكفاية في علم الرواية" للخطيب البغدادي ص 395، 396 – "شرح علل الترمذي" لابن رجب ص 176 – "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" للعلائي ص 88.

[38] - ينظر: الكفاية ص 384 – جامع التحصيل ص 33، 34.

[39] - التمهيد 1/ 2، 3- هذه هي حجّة أتباع أئمة المذاهب على مذاهب أئمتهم، وجدوهم رووا أحاديث مرسلة وعملوا بها، ففهموا أن هذا أصلٌ وقاعدة عند إمامهم يقول به، مع أن هذا لا يلزم وأئمتهم لم يصرّحوا بذلك.

أما عملهم ببعض تلك المراسيل فليس بالضرورة لأنهم يَرَوْنَ ويعتقدون أن المرسل حجة بمفرده، وإنما عرفنا من طرائق الأئمة أن هذا قد يكون استثناء عندهم، إما لأنه لا يوجد في الباب غيره، أو أنه يحتج في الباب بمجموعة أدلة، هذا أحدها... وهكذا. فكان ينبغي البحث حتى نتأكد هل هذا أصلٌ عندهم، أم أنه مسلك استثنائي ليس إلا؟ وقد أشار إلى أهمية هذه القضية العلمية د/ عبد المجيد محمود في كتابه "الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث" ص 282، 283 حيث قال: "إن اتجاه المحدثين في الشروط يمثل النظرة الموضوعية، ويضع القاعدة المطردة، التي لا تتأثر كثيرا بذاتية

الباحث... أما من تكلم في الأصول من الأحناف والمالكية، فإن كثيرا منهم، لم ينظروا إلى شروطهم في الحديث نظرة موضوعية مجرّدة، بل نظروا إليها نظرة ذاتية مقيّدة بمذاهب أئمتهم واتجاهاتهم، بمعنى أن أئمتهم كانت لهم آراء لم يُفْصِحوا في كثير منها عن مستندهم فيها، فجاء هؤلاء وألْبَسُوها أصولا تُناسبها... ولهذا كان لزاماً على من يتكلم في أُسُس نقد الحديث، أن يتصل به اتصالا مباشرا مجردا عن النتائج التي تسبق مقدّماتها، والأحكام التي يُبحث لها عن مسوّغات".

[40] - رسالة أبي داود ص 24، 25.

[41] - حكاه عنه الحافظ العلائي في "جامع التحصيل" ص 67.

[42] - نفسه ص 33، 34.

[43] - نصب الراية 1/ 27.

[44] - الكفاية ص 391، 392 - وينظر للمزيد من ذكر أدلتهم: التمهيد 1/ 3، 4 - الكفاية ص 388 - جامع التحصيل ص 71، 73 - فتح المغيث للسخاوي 1/ 159.

[45] - مقدمة الجامع الصحيح 1/ 132.

[46] - العلل الصغير/ السنن 5/ 753.

[47] - التمهيد 1/ 5، 6.

[48] - الكفاية ص 384 - وينظر للمزيد: "الرسالة" للشافعي ص 465 - "المراسيل" لابن أبي حاتم ص 15 - "كتاب المجروحين" لابن حبان 2/ 72، 221 - "علوم الحديث" لابن الصلاح ص 62 (تقييد) - "جامع التحصيل" للعلائي ص 35، 36 - "نزهة النظر" لابن حجر ص 37 - "فتح المغيث" للسخاوي 1/ 160 -...

[49] - العلل الصغير/ السنن 5/ 753 - ورواه أيضا: ابن عدي في "الكامل" 1/ 327 - ابن حبان في "المجروحين" 1/ 131، 132 - والحاكم في "معرفة علوم الحديث" ص 6 - والخطيب في "الكفاية" ص 391.

[50] - المنهج المقترح لفهم المصطلح ص 30.

[51] - رواه البخاري في "كتاب مواقيت الصلاة/ باب: مواقيت الصلاة وفضلها" رقم (521)، وفي "كتاب بدء الخلق/ باب: باب: ذكر الملائكة" رقم (3221)، وفي "كتاب المغازي/ باب: (من شهد بدرا)" رقم (4007) – ومسلم في "كتاب المساجد وموضع الصلاة/ باب: أوقات الصلوات الخمس (نووي)" 5/ 107.

[52] - وهما من فقهاء المدينة، مما يدلّ على أن من نقل عنهم الاحتجاج بالمرسل، في نقله نظر.

[53] - الكفاية ص 403، 404.

[54] - الكفاية ص 402، 403.

[55] - ينظر للمزيد: الكفاية ص 387، 388 – نزهة النظر ص 37 – فتح المغيث 1/ 161، 162.

[56] - العلل الصغير/ السنن 5/ 753.

[57] - التمهيد 1/ 5، 6.

[58] - جامع التحصيل ص 37.

[59] - شرح علل الترمذي ص 187، 189.

[60] - شريط رقم 776 من "سلسلة الهدى والنور" – وينظر له أيضا: "جلباب المرأة المسلمة" ص 44 – أحكام الجنائز ص 118 – تمام المنة ص 44، 45- سلسلة الأحاديث الصحيحة 2/ 178، 181 رقم 616.

[61] - الرسالة ص 461- 465 رقم 1262- 1276.

[62] - أما من بعد كبار التابعين، فيقول الشافعي:

"فأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله، فلا أعلم منهم واحدا يُقبل مرسله، لأمور؛ أحدها: أنهم أشد تجوزا فيمن يروون عنه، والآخر: أنهم توجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه، والآخر: كثرة الإحالة، كان أمكن للوهم وضعف من يُقبل عنه". الرسالة ص 465

[63] - كتاب "العلل" في آخر "جامع الترمذي" 5/ 758.

[64] - شرح العلل ص 182 – وانظر أيضا: التمهيد 1/ 17 – علوم الحديث لابن الصلاح ص 45 – جامع التحصيل ص 86، 87.